

التقرير الاحصائي السنوي عن المواد المدرجة
في اتفاقية المؤثرات العقلية لسنة ١٩٧١

(يُقدّم إلى الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات، عملاً بالمواد ١ و٢ و٣ و١٢ و١٦ من اتفاقية
المؤثرات العقلية لسنة ١٩٧١، وبالقرار الأول لمؤتمر الأمم المتحدة لاعتماد بروتوكول
بشأن المؤثرات العقلية وقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي
١٥٧٦ (لام) و١٥/١٩٨٥ و٣٠/١٩٨٧)

البلد أو الإقليم:	التاريخ:
المكتب المختص:	
اسم الموظف المسؤول:	
اللقب أو الوظيفة:	التوقيع:
هذه البيانات الإحصائية متعلقة بالسنة التقويمية	

ملاحظات

يمكن أيضا تنزيل هذه الاستمارة من الصفحة الشبكية الأساسية الخاصة بالهيئة الدولية لمراقبة المخدرات:
Green List and Forms "Psychotropic Substances": عنوان <http://www.incb.org> تحت عنوان

يرجى ملء هذه الاستمارة وإرسالها إلى الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات على العنوان التالي، في أقرب وقت ممكن
في موعد أقصاه ٣٠ حزيران/يونيه من السنة التالية للسنة التي تتعلق بها البيانات الإحصائية:

International Narcotics Control Board
Vienna International Centre
P.O. Box 500, A-1400 Vienna, Austria
Telephone: + (43) (1) 26060-4277 Facsimile: + (43) (1) 26060-5867 or 26060-5868
Telegraphic address: UNATIONS VIENNA Telex: 135612 uno a
E-mail: secretariat@incb.org Home page: www.incb.org

التعليمات (يرجى الاطلاع على التعليمات بعناية قبل ملء هذه الاستمارة)

عرض عام

- ١- جميع المؤثرات العقلية الخاضعة للمراقبة الدولية مدرجة في مرفق التقرير الإحصائي السنوي ("القائمة الخضراء") التي توزعها الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات على الحكومات سنويا.
- ٢- تنقسم هذه الاستمارة إلى ثلاثة أجزاء:
 - الجزء الأول: بيانات إحصائية عن المواد المدرجة في الجداول الأول والثاني والثالث والرابع من اتفاقية سنة ١٩٧١ وأملاحتها من حيث الصنع والاستخدام والكميات المخزونة والمستوردة والمصدرة؛
 - الجزء الثاني: التفاصيل التجارية: بيانات إحصائية عن واردات وصادرات المواد المدرجة في الجداول الأول والثاني والثالث والرابع من اتفاقية سنة ١٩٧١؛
 - الجزء الثالث: بيانات إحصائية عن استخدام المواد المدرجة في الجداول الأول والثاني والثالث والرابع من اتفاقية سنة ١٩٧١ لصنع مؤثرات عقلية أخرى.
- ٣- حرصا على الدقة في ملء الاستمارة، ينبغي تذكّر أن المصطلحات المستخدمة فيها لها نفس المعاني الواردة في المادة ١ من اتفاقية المؤثرات العقلية لسنة ١٩٧١، مثل:
 - (أ) يقصد بعبارة "التصدير" و "الاستيراد"، بمدلول كل منهما، النقل الفعلي للمؤثر العقلي من دولة إلى دولة أخرى؛
 - (ب) يقصد بعبارة "الصنع" جميع العمليات التي يمكن أن يحصل بها على مؤثرات عقلية، وتشمل التنقية وتحويل المؤثرات العقلية إلى مؤثرات عقلية أخرى. وتشمل هذه العبارة أيضا صنع مستحضرات غير التي تركيبها الصيدليات بناء على وصفة طبيب؛
 - (ج) يقصد بعبارة "المؤثر العقلي" كل المواد، سواء أكانت طبيعية أو تركيبية، أو كل المنتجات الطبيعية المدرجة في الجداول الأول أو الثاني أو الثالث أو الرابع من الاتفاقية. وتعدّل هذه الجداول من حين إلى آخر وفقا للإجراء المقرر في المادة ٢ من الاتفاقية؛
 - (د) يقصد بعبارة "منطقة" أي جزء من دولة يعتبر، بموجب المادة ٢٨، كيانا قائما بذاته لأغراض تطبيق الاتفاقية. وتقابل عبارة "منطقة" عبارة "إقليم" المستخدمة في الاستمارات الإحصائية الأخرى الخاصة بالهيئة؛
 - (هـ) يقصد بعبارة "الجدول الأول" و "الجدول الثاني" و "الجدول الثالث" و "الجدول الرابع" قوائم المؤثرات العقلية التي تحمل هذه الأرقام والمرفقة بالاتفاقية، بصيغتها المعدلة وفقا للمادة ٢.
- ٤- ينبغي أن تمثل البيانات الإحصائية التي تدوّن في هذه الاستمارة وزن القاعدة اللامائية النقية لكل مؤثر عقلي يوجد في الأملاح والمستحضرات، مع استبعاد وزن أية مادة ليست من المؤثرات العقلية قد تكون متحدة مع المؤثر العقلي أو مختلطة به. وينبغي تدوين الوزن بالغرام للمؤثرات العقلية المدرجة في الجدولين الأول والثاني وبالكيلوغرام للمواد المدرجة في الجدولين الثالث والرابع. ويرد في الجزء الثالث من "القائمة الخضراء" جدول لمعاملات التحويل اللازمة لتحويل كميات المؤثرات العقلية التي توجد في شكل ملح إلى كميات محتوى القاعدة اللامائية النقية.
- ٥- في حالة المستحضرات التي تحتوي على مادتين أو أكثر من المؤثرات العقلية، ينبغي إدراج البيانات المتعلقة بكل مادة على انفراد.

ملاحظات

٦- في المكان المخصص للملاحظات في الصفحة ١، يمكن للسلطة المبلّغة أن تخطر الهيئة بأي معلومات تسهّل فهم البيانات الاحصائية المبلّغ عنها فهما سليما. ويمكن أن تشير هذه المعلومات، مثلا، إلى مادة لم تخضع للمراقبة الدولية إلا خلال السنة التي يتعلق بها التقرير. وفي هذه الحالة قد تود السلطة المبلّغة أن تخطر الهيئة بأن البيانات الاحصائية المتعلقة بالمادة المعنية لا تشمل إلا الفترة التالية للتاريخ الذي أصبح فيه ادراج المادة في الجدول المعني من اتفاقية سنة ١٩٧١ نافذا بالكامل (انظر المادة ٢ من الاتفاقية)، لا بالسنة التقويمية بأسرها. كما يمكن إبلاغ معلومات أخرى مثل الفاقد في عملية صنع المؤثرات العقلية أو الكميات المضبوطة منها تحت بند "ملاحظات".

الجزء الأول: بيانات احصائية عن المواد المدرجة في الجداول الأول والثاني والثالث والرابع من اتفاقية سنة ١٩٧١ وأملاحتها من حيث الصنع والاستخدام والكميات المخزونة والمستوردة والمصدرة

العمود ١ (المادة)

٧- يشار إلى المؤثرات العقلية إما بالأسماء الدولية غير التجارية أو بالأسماء الأخرى غير التجارية أو الدارجة الواردة في جداول اتفاقية سنة ١٩٧١. وقد يرد أيضا في هذه الجداول أو في الجزء الأول من "القائمة الخضراء" الاسم الكيميائي لكل مؤثر عقلي.

العمود ٢ (الكمية المصنوعة)

٨- فيما يتعلق بكل مؤثر من المؤثرات العقلية، ينبغي للسلطة المبلّغة أن تبيّن إجمالي الكمية المصنوعة محليا بين ١ كانون الثاني/يناير و٣١ كانون الأول/ديسمبر من السنة التي تتعلق بها البيانات الاحصائية. وينبغي تدوين كميات المؤثرات العقلية المستخدمة في اعداد استمارات الجرعات الصيدلية في العمود ٦ (الواردات) وينبغي ألا تدوّن في العمود ٢ (الكمية المصنوعة).

العمود ٣ (الكمية المستخدمة لصنع مواد أو منتجات ليست من المؤثرات العقلية)

٩- فيما يتعلق بكل مؤثر من المؤثرات العقلية المدرجة في الجداول الثاني والثالث والرابع، ينبغي للسلطة المبلّغة أن تبيّن الكمية المستخدمة لصنع المواد أو المنتجات التي ليست من المؤثرات العقلية (المسموح بها بموجب الفقرة (ب) من المادة ٤ من اتفاقية سنة ١٩٧١). وينبغي أن تتضمن هذه الكمية المقدار الإجمالي الذي دخل في عملية الصنع خلال السنة التي تتعلق بها البيانات الاحصائية، حتى وإن لم تكتمل عملية الصنع قبل نهاية هذه السنة. (لا ينطبق هذا على المواد المدرجة في الجدول الأول).

العمود ٤ (الكمية المستخدمة لصنع مستحضرات معفاة بموجب الفقرتين ٢ و٣ من المادة ٣)

١٠- فيما يتعلق بكل مؤثر من المؤثرات العقلية المدرجة في الجدولين الثاني والثالث ينبغي للسلطة المبلّغة أن تبيّن إجمالي الكمية المستخدمة في صنع المستحضرات المعفاة من تدابير رقابية معينة (يسمح بها بموجب الفقرتين ٢ و٣ من المادة ٣ من اتفاقية سنة ١٩٧١). وينبغي أن تتضمن هذه الكمية المقدار الإجمالي الذي دخل في عملية الصنع خلال السنة التي تتعلق بها البيانات الاحصائية، حتى وإن لم تكتمل عملية الصنع قبل نهاية هذه السنة. وينبغي ذكر الكميات المبلّغ عنها من المواد المدرجة في الجدول الثاني بالغمم والمبلّغ عنها من المواد المدرجة في الجدول الثالث بالكيلوغرام. ويمكن أيضا الإبلاغ عن أرقام المؤثرات العقلية المدرجة في الجدول الرابع (بالكيلوغرام). (لا ينطبق هذا على المواد المدرجة في الجدول الأول).

العمود ٥ (مخزونات الصانعين في ٣١ كانون الأول/ديسمبر)

١١- فيما يتعلق بكل مؤثر من المؤثرات العقلية المدرجة في الجدولين الأول والثاني، ينبغي للسلطة المبلّغة أن تبين (بالغرام) الكمية المخزونة لدى الصانعين في ٣١ كانون الأول/ديسمبر من السنة التي تتعلق بها البيانات الاحصائية. ويمكن أيضا الإبلاغ عن أرقام المؤثرات العقلية المدرجة في الجدولين الثالث والرابع (بالكيلوغرام).

العمودان ٦ (الواردات) و٧ (الصادرات)

١٢- ينبغي أن تستند البيانات الاحصائية قدر الإمكان إلى الحركة الفعلية عبر الحدود.

١٣- فيما يتعلق بكل مؤثر من المؤثرات العقلية المدرجة في الجدولين الأول والثاني، ينبغي للسلطة المبلّغة أن تبين (بالغرام) إجمالي الكمية المستوردة في العمود ٦ وإجمالي الكمية المصدرّة في العمود ٧. ويجب توضيح تفاصيل هذه الكميات حسب بلد المنشأ أو منطقة المنشأ في الجزء الخامس وحسب بلد المقصد أو منطقة المقصد في الجزء السادس.

١٤- فيما يتعلق بكل مؤثر من المؤثرات العقلية المدرجة في الجدولين الثالث والرابع، ينبغي للسلطة المبلّغة أن تبين (بالكيلوغرام) إجمالي الكمية المستوردة في العمود ٦ وإجمالي الكمية المصدرّة في العمود ٧. وعملا بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٥/١٩٨٥ المؤرخ ٢٨ أيار/مايو ١٩٨٥، يمكن أن تبين الكميات المبلغ عنها في العمود ٦ بالتفصيل حسب بلد المنشأ أو منطقة المنشأ في الجزء السابع، المعنون "التفاصيل التجارية: استيراد المواد المدرجة في الجدولين الثالث والرابع، حسب بلد المنشأ أو منطقة المنشأ"، كما يمكن أن تبين الكميات المبلغ عنها في العمود ٧ بالتفصيل حسب بلد المقصد أو منطقة المقصد في الجزء الثامن المعنون "التفاصيل التجارية: تصدير المواد المدرجة في الجدولين الثالث والرابع، حسب بلد المقصد أو منطقة المقصد".

الجزء الثاني: التفاصيل التجارية: بيانات احصائية عن واردات وصادرات المواد المدرجة في الجداول الأول والثاني والثالث والرابع من اتفاقية سنة ١٩٧١

١٥- يقصد بعبارة "استيراد"، كما تستخدم في اتفاقية سنة ١٩٧١، أن تشمل قدر الامكان دخول البضائع من الخارج إلى مستودع جمركي أو ميناء حر أو منطقة حرة. وبالمثل، يقصد بعبارة "التصدير" أن تشمل ارسال البضائع إلى الخارج من مستودع جمركي أو ميناء حر أو منطقة حرة، رغم أن قوانين الجمارك الوطنية قد لا تعامل تلك المعاملات على أنها واردات أو صادرات. ولكن ينبغي توخي الحرص لضمان أن البضائع التي تمر عبر الجمارك من مستودع جمركي أو ميناء حر أو منطقة حرة إلى البلد نفسه أو المنطقة نفسها لا تسجل كواردات، وأن البضائع التي تنقل من البلد نفسه أو "المنطقة" نفسها إلى مستودع جمركي أو ميناء حر أو منطقة حرة واقعة في ذلك البلد أو تلك المنطقة لا تسجل كصادرات. غير أنه اذا مرّت شحنة عبر بلد أو منطقة إلى بلد آخر فلا ينبغي لبلد أو منطقة هذا المرور العابر أن يعتبرها استيرادا أو تصديرا، حتى وإن وضعت الشحنة مؤقتا في مستودع جمركي أو ميناء حر أو منطقة حرة.

١٦- البضائع التي يعيدها بلد أو تعيدها منطقة، لأي سبب كان، إلى البلد المصدر الأصلي أو المنطقة المصدرّة الأصلية يجب أن يدوّنها البلد الأول أو أن تدوّنها المنطقة الأولى باعتبارها صادرات، وأن يدوّنها البلد الأخير أو أن تدوّنها المنطقة الأخيرة باعتبارها واردات.

١٧- في القسم الخامس المعنون "التفاصيل التجارية: استيراد المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني، حسب بلد المنشأ أو منطقة المنشأ"، يبين بالنسبة لكل من المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني اسم المادة وإجمالي الكمية المستوردة حسب ما هو مدوّن في العمود ٦ (بالغرام) في القسمين الأول والثاني، مع ذكر اسم البلد المصدر أو المنطقة المصدرّة تحت العنوان "مستورد من".

١٨ - في القسم السادس، المعنون "التفاصيل التجارية: تصدير المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني، حسب بلد المقصد أو منطقة المقصد"، يبين بالنسبة لكل من المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني اسم المادة واجمالي الكمية المصدرة حسب ما هو مدوّن في العمود ٧ (بالغرام) في القسمين الأول والثاني، مع ذكر اسم البلد المستورد أو المنطقة المستوردة.

١٩ - في القسم السابع، المعنون "التفاصيل التجارية: استيراد المواد المدرجة في الجدولين الثالث والرابع، حسب بلد المنشأ أو منطقة المنشأ"، يمكن بالنسبة لكل من المواد المدرجة في الجدولين الثالث والرابع أن تبين الكميات المدوّنة في العمود ٦ في القسمين الثالث والرابع بالتفصيل حسب بلد المنشأ أو منطقة المنشأ. وفي القسم الثامن، المعنون "التفاصيل التجارية: تصدير المواد المدرجة في الجدولين الثالث والرابع، حسب بلد المقصد أو منطقة المقصد"، يمكن بالنسبة لكل من المواد المدرجة في الجدولين الثالث والرابع أن تبين الكميات المدوّنة في العمود ٧ في القسمين الثالث والرابع بالتفصيل حسب بلد المقصد أو منطقة المقصد.

الجزء الثالث: بيانات احصائية عن استخدام المواد المدرجة في الجداول الأول والثاني والثالث والرابع من اتفاقية سنة ١٩٧١ لصنع مؤثرات عقلية أخرى

٢٠ - يرجى من البلدان والأقاليم التطوع بتقديم معلومات عن استخدام المؤثرات العقلية في الجداول الأول والثاني والثالث والرابع لصنع مؤثرات عقلية أخرى، مع الإشارة إلى اسم المادة الأصلية وذكر الكمية المستخدمة في عملية الصنع واسم المؤثر العقلي الآخر الناتج من عملية الصنع وكميته.

الجزء الأول - بيانات إحصائية عن المواد المدرجة في الجداول الأول والثاني
والثالث والرابع من اتفاقية سنة ١٩٧١ و/أو أملاحها، من حيث الصنع
والاستخدام والكميات المخزونة والمستوردة والمصدرة

أولاً - بيانات إحصائية عن المواد المدرجة في الجدول الأول و/أو أملاحها
(بالغرام)

٧	٦	٥	٤	٣	٢	١	
إجمالي الصادرات (يجب أن تبين هذه الكميات بالتفصيل حسب بلد أو منطقة المنشأ في الجزء السادس)	إجمالي الواردات (يجب أن تبين هذه الكميات بالتفصيل حسب بلد أو منطقة المنشأ في الجزء الخامس)	مخزونات الصانعين في ٣١ كانون الأول/ديسمبر	الكمية المستخدمة لصنع مستحضرات معفاة بموجب الفقرتين ٢ و ٣ من المادة ٣	الكمية المستخدمة لصنع مواد أو منتجات من غير المؤثرات العقلية	الكمية المصنوعة	المادة	
						برولامفيتامين (DOB)	PD 009
						كاثينون	PC 010
						DET	PD 001
						DMA	PD 007
						DMHP	PD 003
						DMT	PD 004
						DOET	PD 008
						اتيسيكليدين (PCE)	PP 003
						إيتريبتامين	PE 006
						(+)-ليسرجيد (LSD أو LSD-25)	PL 002
						MDMA	PM 011
						ميسكالين	PM 004
						ميثكاثينون	PM 019
						٤-ميثيل أمينوريكس	PM 017
						٤-ميثيل اثيوامفيتامين (٤-MTA)	PM 020
						MMDA	PM 013
						<i>N</i> -إيثيل ميثيلينديوكسي أمفيتامين (<i>N</i> -ethyl MDA) (MDEA)	PN 004
						<i>N</i> -هيدروكسي ميثيلينديوكسي أمفيتامين (<i>N</i> -hydroxy MDA)	PN 005
						باراهكسيل	PP 001
						باراميتوكسي أمفيتامين (PMA)	PP 017
						بسيلوسين أو بسيلوتسين	PP 012
						بسيلوسيين	PP 013
						روليسيكليدين (PHP أو PCPY)	PP 007
						DOM أو STP	PS 002
						تينامفيتامين (MDA)	PM 014
						تينوسيكلديم (TCP)	PT 001
						تتراهيدروكانابينول الإيسومرات التالية وبدائلها الكيميائية الفراغية: $\Delta 6a(10a)$ ، $\Delta 9(11)$ ، $\Delta 7$ ، $\Delta 8$ ، $\Delta 10$ ، $\Delta 6a(7)$	PT 002
						TMA	PT 006

(لا ينطبق)

ثانياً- بيانات إحصائية عن المواد المدرجة في الجدول الثاني و/أو أملاحها
(بالغرام)

٧	٦	٥	٤	٣	٢	١	
إجمالي الصادرات (يجب أن تبين هذه الكميات بالتفصيل حسب بلد أو منطقة المنشأ في الجزء السادس)	إجمالي الواردات (يجب أن تبين هذه الكميات بالتفصيل حسب بلد أو منطقة المنشأ في الجزء الخامس)	مخزونات الصانعين في ٣١ كانون الأول/ديسمبر	الكمية المستخدمة لصنع مستحضرات معفاة بموجب الفقرتين ٢ و ٣ من المادة ٣	الكمية المستخدمة لصنع مواد أو منتجات من غير المؤثرات العقلية	الكمية المصنوعة	المادة	
						أمفيتامين	PA 003
						أمينيتين	PA 007
						٤-برونو-٢,٥-دميثوكسيفينيل-إيثيلين (2C-B)	PB 008
						ديكسامفيتامين	PD 002
						فينيتيلين	PF 005
						ليفامفيتامين	PL 006
						ليفوميتامفيتامين	PL 007
						ميكلو كوالون	PM 002
						ميتامفيتامين	PM 005
						راسيمات الميتامفيتامين	PM 015
						ميثاكوالون	PM 006
						فينيدات الميثيل	PM 007
						فينسكليدين (PCP)	PP 005
						فينميترازين	PP 006
						سيكو باريتال	PS 001
						دلتا-٩-تتراهيدروكانابينول*	PD 010
						زيبيرون	PZ 001

* يشير ذلك إلى دلتا-٩-تتراهيدروكانابينول وبدائله الكيميائية الفراغية التي من أصل اصطناعي. وينبغي إبلاغ المعلومات عن دلتا-٩-تتراهيدروكانابينول المستمد من نبتة القنب (القنب الهندي) كعقار مخدر في الاستمارة جيم (Form C) (الإحصاءات السنوية لإنتاج العقاقير المخدرة وصنعها واستهلاكها ومخزونها ومضبوطاتها).

ثالثاً- بيانات إحصائية عن المواد المدرجة في الجدول الثالث و/أو أملاحها
(بالكيلوغرام)

٧	٦	٥	٤	٣	٢	١	
إجمالي الصادرات	إجمالي الواردات	مخزونات الصانعين في ٣١ كانون الأول/ديسمبر (اختياري)	الكمية المستخدمة لصنع مستحضرات معفاة بموجب الفقرتين ٢ و ٣ من المادة ٣	الكمية المستخدمة لصنع مواد أو منتجات من غير المؤثرات العقلية	الكمية المصنوعة	المادة	
						أمو باريتال	PA 002
						بويرينورفين	PB 006
						بوتالبيتال	PB 004
						كاثين	PC 009
						سيكلوباريتال	PC 001
						فلونيترازيام	PF 002
						غلو تيشيميد	PG 001
						بنتازوسين	PP 014
						بنتوباريتال	PP 002

رابعاً- بيانات إحصائية عن المواد المدرجة في الجدول الرابع و/أو أملاحها
(بالكيلوغرام)

٧	٦	٥	٤	٣	٢	١	
إجمالي الصادرات	إجمالي الواردات	مخزونات الصانعين في ٣١ كانون الأول/ديسمبر (اختياري)	الكمية المستخدمة لصنع مستحضرات معداة بموجب الفقرتين ٢ و ٣ من المادة ٣ (اختياري)	الكمية المستخدمة لصنع مواد أو منتجات من غير المؤثرات العقلية	الكمية المصنوعة	المادة	
						ألوباريتال	PA 005
						ألبرازولام	PA 004
						أمفيبرامون	PA 001
						أمينوركس	PA 006
						باريتال	PB 001
						بنزفيتامين	PB 002
						برومازيام	PB 003
						بروتيزولام	PB 007
						بوتوباريتال	PB 005
						كامازيبام	PC 002
						كلوريد ديازيبوكسيد	PC 003
						كلوبازام	PC 004
						كلونازيبام	PC 005
						كلورازيبات	PC 006
						كلوتيازيبام	PC 007
						كلوكسازولام	PC 008
						ديلورازيبام	PD 005
						ديازيبام	PD 006
						إستازولام	PE 003
						إتكورفينول	PE 001
						إيتينامات	PE 002
						لوفلازيبات الإيثيل	PE 004
						إيتيل امفيتامين	PE 005
						فينكامفامين	PF 004
						فينبروبوركس	PF 006
						فلوديازيبام	PF 001
						فلورازيبام	PF 003
						حمض غاما-هيدروكسي بوتيريك (GHB)	PG 002
						هالازيبام	PH 001
						هالوكسازولام	PH 002
						كينتازولام	PK 001
						ليفيتامين (SPA)	PL 001
						لوبرازولام	PL 003
						لورازيبام	PL 004
						لورميتازيبام	PL 005
						مازيندول	PM 001
						ميدازيبام	PM 010
						ميفينوريكس	PM 012

٧	٦	٥	٤	٣	٢	١	
إجمالي الصادرات	إجمالي الواردات	مخزونات الصانعين في ٣١ كانون الأول/ديسمبر (اختياري)	الكمية المستخدمة لصنع مستحضرات مغفأة بموجب الفقرتين ٢ و ٣ من المادة ٣ (اختياري)	الكمية المستخدمة لصنع مواد أو منتجات من غير المؤثرات العقلية	الكمية المصنوعة	المادة	
						ميرويامات	PM 003
						ميسوكارب	PM 018
						ميثيل فينوباربيتال	PM 008
						ميثيليلون	PM 009
						ميدازولام	PM 016
						نيميتازيام	PN 001
						نيترازيام	PN 002
						نوردازيام	PN 003
						أو كسازيام	PO 001
						أو كسازولام	PO 002
						بيمولين	PP 020
						فينديميترازين	PP 004
						فينوباربيتال	PP 008
						فينتيرمين	PP 009
						بينازيام	PP 015
						بيرادرول	PP 010
						برازيام	PP 016
						بيروفاليرون	PP 019
						سيكيوتاباربيتال	PS 003
						تيمازيام	PT 003
						تترازيام	PT 004
						تريازولام	PT 005
						فينيلبيتال	PV 001
						زولبيدم	PZ 002

